والتخصيص اي ان الاجابة او الاقامة على الطاعة
معلومة ومختصة بحال شهود الحمد والانعام والمطلوب
الاكمل اخلاص ذلك لله تعالى من حيث ذاته لا بواسطة مشهود
شيء اخر وبه يعلم تضعيف ما نقله الزمخشري عن الشافعي
من اختيار الفتح وان ارتضاه الاسنوي قال الاذرعي
لان اختيارات الشافعي لا توخذ من الزمخشري فان
زاد عليها اي تلبية النبي صلى الله عليه وسلم او نقص منها
فقد ترك المستحب من عدم التغيير لها راسا وما جاء عنه
صلى الله عليه وسلم من زيادة فيها او عن بعض اصحابه
واقرهم عليه المقتضي لندب زيادته يجاب عنه بان ما ذكر
في المتن هو الذي عهد منه صلى الله عليه وسلم وواظب
عليها جريا وافكان الاقتصار عليه اولا وما جاء مزيدا عليه
فلبيان الجواز ولذا قال المصنف ولكن لا تكره اي
الزيادة على الاصح لعدم ورود نهي بذلك ويستحب
ان يصلي والافضل بصلاة التشهد ويضم اليها
السلام لكراهة افرادها عنه على النبي صلى الله عليه وسلم
واله بعد التلبية اي عقبها لقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك
اي لا اذكر الا وتذكر معي بطلب وذكر الال في نسخة وبه
يندفع قول بعض مختصري الاصل انه من زيادته
الا ان يكون محذوفا من اصله ويسال الله تعالى
بعد ذلك المذكور من التلبية والصلاة والسلام على من ذكر
رضوانه بكسر الراء وضمها اي رضاه مجاز مرسل عن
ارادته الخير او نفس الخير صفة ذات او صفة فعل

والجنة

والجنة عطف خاص على عام على الاخير ويستعيذ به
اي يساله ان يعيذه من النار وقدمهما وقدمهما لانهما
اهم مطلوب قال تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة
فقد فاز ثم التراخي المدلول بثم غير مراد يدعو بما احب
لنفسه ولمن احب لقرب دعائه للاجابة لكونه مسافرا
وفي نسك وعقب ذكر وثنا على الله تعالى وصلاة وسلام
على النبي صلى الله عليه وسلم قال الزعفراني فيقول اللهم
اجعلني من الذين استجابوا لك ولرسولك وامنوا بك
ووثقوا بعهدك واتبعوا امرك اللهم اجعلني من وفدك
الذين رضيت وارتضيت اللهم يسر لي اداء ما نويت وتقبل
مني يا كريم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار ويستحب الاكثار من التلبية لانها زينة الاحرام
ويستحب تاكيد لما قبله وتصريح ببعض جزئياته
قائما وقاعدا وراكبا وماشيا ومضطجعا اي غير
قاعد وقائم ليشمل الاستلقاء المقابل للانبطاح وان كانت
ضجعة مبغوضة فبغضها لا يمنع طلب ما ذكر فيها وجنبا
وحائضا ونفسا ويتاكد استحبابها عند تغاير بالمعجمة
والتحتية بينهما الغاية اختلاف الاحوال وتغاير الازمان
الازمان وتغاير الاماكن والواو بمعنى او اذ لا يعتبر للتاكد
مجموع ذلك بل احدها ويستحب في كل صعود وهبوط بضم
اولهما مصدران وبفتحه اسما مكان فاما ان يكون على تقدير مضاف
اي عند صعود وهبوط ليناسب الضم لكونه مثال تغاير
الاحوال كما تقدم واما ان يكون المعنى يستحب ذلك في المكان

Copyright © King Saud University